

مجلة أنثروبولوجية الأويان | المجلد 19 | العدد 02 | 2023/06/05

ISSN/2353-0197 EISSN/2676-2102

قاعدة تحريم المحارم من الانثروبولوجيا إلى السوسولوجيا

The rule of the prohibition of incest from anthropology to sociology

حاكم مليكة*

جامعة ابو بكر بلقايد-تلمسان-الجزائر

h.m.sociologie13.2017@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2022/09/10 تاريخ القبول: 2023/01/05

ملخص:

إن تحريم المحارم ، قاعدة متعارف عليها بين جمهور الانثروبولوجيين بالأخص وحتى السوسولوجيين، كونها تحدد مجموعة التبادل الاجتماعي بين الجماعات الاجتماعية، مع العلم أن خاصية هذا التحريم تعود في جل تشريعها الى الدين باختلاف اصوله وتفرعات معتنقيه. كما يمس في المقابل، القرابة النسبية-المصاهرة ، التي تمس باقي اشكال القرابة للقرابة كون هذه الاخيرة تتعدى كونها الدموية والنسبية أي بالنسب، بل هناك قرابات روحانية وأخرى افتراضية، و في الوقت ذاته، يتعدى تحريم المحارم، تحريم العلاقات الجنسية بين هذين النوعين من القرابة، إلى تشكيل أنظمة زواجية بأكملها لدى جل مجتمعات العالم، و الذي يتم فيه تحيد، حقول تبادل النسوة، بناء على أنظمة قرابية افتراضية. وبانتقال هذه القاعدة إلى الحقل السوسولوجي تحتاج إلى أكثر من تحليل، كون أصل التحريم هو إبداع اجتماعي وليس معطى بيولوجي، لذا ففي هذا المقال سنحاول تحديد كيفية استثمار مثل هذه القاعدة الانثروبولوجية الى الحقل السوسولوجي؟ الكلمات الدالة: تحريم المحارم، المصاهرة، القرابة، الانثروبولوجيا، السوسولوجيا.

Abstract:

The prohibition of incest is a well-known rule among the public of anthropologists in particular and even sociologists, as it determines the group of social exchange between social groups, knowing that the feature of this prohibition goes back in most of its legislation to religion with its different origins and branches of its adherents. It also touches on the other hand, relative kinship - affinity, which affects the rest of the forms of kinship of kinship, since the latter is more than bloody and relative, but there are spiritual and virtual kinships, and at the same time, the

* المؤلف المرسل: حاكم مليكة، الايميل: h.m.sociologie13.2017@gmail.com

prohibition of incest goes beyond the prohibition of sexual relations between these two types of kinship, To the formation of entire marital systems in most societies of the world, in which the fields of women's exchange are deviated, based on hypothetical kinship systems. At the same time, the prohibition of incest goes beyond the prohibition of sexual relations between these two types of kinship, to the formation of entire marital systems in most societies of the world, in which the fields of women's exchange are deviated, based on hypothetical kinship systems. By moving this rule to the sociological field You need more than one analysis, since the origin of the prohibition is a social innovation and not a biological one, so in this article we will try to determine how to invest such an anthropological base in the sociological field?

Keywords: the prohibition of incest, intermarriage, kinship, anthropology, sociology.

مقدمة:

إن موضوع تحريم المحارم، ترتبط به، بنيات القرابة للجماعات، المجتمعات والعائلات، إذ يعمل على تحديد طبيعة العلاقات التي تجمع بين أفراد الجماعة الواحدة أو الأسرة، بالخصوص تلك المرتبطة بالجنس بين ذكور وإناث الجماعة، التي تتحدد، حسب المرجعيات العلائقية لكل جماعة وأسرة على حدا. هذه القاعدة الأساسية التي انتجها المجتمع بشكل مجرد، عالمية وليست حصراً على مجتمع دون غيره، بل هي ميزة اجتماعية، تنتج عن هذه القاعدة شبكة حاصرة لخريطة التبادلات الاجتماعية بين الجماعات الاجتماعية، ضمن قاعدة الاقتران والجنس. بحيث ينتج عنها توضيح للسلطات داخل الجماعة وخارجها. في هذا المقال، سنعمل على مناقشة مفهوم تحريم المحارم، بحيث تعد محاولة في قراءة هذا المفهوم، من الناحية التأسيسية الشارحة لهذه القاعدة من كل الجوانب التي تمس التنظير من جهة وتلك التي تمس التشكيلة الاجتماعية من جهة أخرى، لذا فهي قراءة متعددة المداخل لمفهوم وقاعدة تحريم المحارم la prohibition de l'inceste.

إلا أنه لإتمام هذا التحليل وجب طرح السؤال التأسيسي هل قاعدة تحريم المحارم حصرية على الانثروبولوجيا؟ وكيف يمكن استثمارها في السوسولوجيا؟

لأجل ذلك، فإنه من الضروري تفكيك تحريم المحارم -القاعدة الاجتماعية- ذات البنية الأخلاقية-الدينية بالدرجة الأولى، والهيكل السيكولوجي لنمو الأفراد الشخصي النفسي بخصوص قاعدة السلوك الجنسي بين الأفراد، أي ضمن المجموعات الاجتماعية بشكل أعم.

ذلك من أجل تكوين فقه عام متكامل عن قاعدة تحريم المحارم مما يسهل لنا فرز الانثروبولوجي منها وما استثمر على التحليل السوسولوجي حولها بسبب تحضر الجماعات الاجتماعية، وما تبقى ممن يمارسون السلوك فيتم تحليلهم ضمن علم النفس.

أولاً: تحريم المحارم -المفهوم ومناقشته:

1 مفهوم تحريم المحارم كونه طابو:

هو بذلك الشيء الذي بلغ حداً من القوة بحيث يجعله خطراً، في معتقد المجتمع الأصلي[†] لكلمة الطابو (في أول الأمر، لقد عرف الطابو اختلافاً في مرادفاته في جل المجتمعات وكذلك كتاباته فهو: المحظور، المنوع، حيث عرف هذا المفهوم استعمالاً واسعاً في النصوص الدينية، التي تنص على ما يجب فعله -المسموح- وما لا يجب فعله -المنوع- أو تنسب إليه مواضيع تمنع دراستها أو مناقشتها فهي مواضيع محرمة، وكان استعماله بصيغة المحرم). إن أي تماس مع ذلك الشيء فإنه يؤدي إلى الدمار الذاتي، ليس عقاباً وإنما نتيجة حتمية للفعل ذاته (علي كمال: 1984، ص. 271)، الطابو أو المحرم أو الحرام ما كان ممنوعاً، و المانع له قد تكون طهارته أو نجاسته، قد يكون عفته أو كثرة جرائمه، أو هو ليس إلا نوع من القوة أو النار المحرقة تكون في الأشياء المقدسة و النجسة (يوسف شلحت: 2003، ص. 54).

الطابو، هو مصطلح بولونيزي، كما اتفقت كل الدراسات على ذلك، وهو يعني في البولونيزية: "الحدود التي يجب أن تحترم في الن (Jaques Vidal :1984 ;P1647).

في حين يرى "Wundt" بأن الطابو يقدم الرمز غير المكتوب والأكثر قدماً للإنسانية

"(Sigmund Freud : 1968 ; P30)، في حين يعرفه "E. Durkheim" على أنه: "مجموع التحريمات الطقوسية، وذلك لتدارك الأخطار الناتجة عن -العدوى السحرية- التي تمنع كل احتكاك

†-إن أول ما ودت كلمة طابو في المجتمع المالينيزي، و هناك اختلاف في كتابة الكلمة ، ويكتب: / Tapou/ Tabou/Taboo . Tapu/Kapou

بين شيء أو شريحة من الأشياء، التي يفرضها أساس فوق طبيعي، وليس له طبيعة واحدة، أو ليس من نفس درجة، هذا الاحتكاك" (Roger Caillois : 1950 ; P.P22-23).

في حين يرى "مالك شبال" بأن الطابو الرئيسي في الإسلام هو الطابو الجنسي، المتعلق بالمرأة الذي يتم المنع بدرجتين:

الأول: يتعلق بالحديث عن الأمور الجنسية والرغبة بين أفراد العائلة.

الثاني: فهو أعمق ويتعلق بالعلاقات الجنسية (غير الشرعية) بين الجنسين أو بين الجنس الواحد (Homosexualité) من أهم هذه العلاقات المحرمة هو الارتباط في علاقة مع المحارم (Malek Chebel : 1995 ; P/P95-596) بحيث يحدد النص المقدس (القران) مجموع النساء المستثناة من الممارسة الجنسية ضمن العائلة[‡].

بهذا التعريف للطابو على العموم، يمكن اعتبار تحريم المحارم هي مؤسسة للطابو الجنسية، التي تكون فيها العلاقة الجنسية بين أفراد العائلة الواحدة، أو لعشيرة حسب المجتمعات، بحيث يصبح مرتكبها في موضع الخطر نتيجة انتهاكه الطابو (لاعتباره تحريماً اجتماعياً، دينياً وعقائدياً...) هو بذلك، طابو عام و شامل (و نقصد بذلك انه طابو شمل جل المجتمعات والحضارات).

إن تحريم المحارم هو مطلب حضاري اجتماعي قبل كل شيء إذ يفرض ذلك المجتمع، بفصل الطفل - المراهق- عن الروابط القوية مع أسرته (مصطفى غالب: 1983، ص.123)، التي كانت في الطفولة، خاصة بين الأم والابن.

لذلك فان طابو تحريم المحارم هو راجع الى القواعد الاجتماعية بشكل عام، المختصة وبشكل متفرد من جهة في تنظيم وضبط العلاقة بين الجنسين داخل الجماعة الاجتماعية ومع غيرها بالمثل (Laurent Barry : 2022)، سواء ضمن علاقات الدم او المصاهرة. ومن جهة أخرى انتاج نماذج متعددة من التحالفات الاجتماعية داخل المجتمع، تبعا لنماذج التحريم وشدته وحدوده.

‡- التي يحددها الكتاب المقدس "القران" في كل الأقارب من الأصول والفروع وحتى من العلاقات المبنية على قاعدة الرضاة في العائلات.

يشير "Claude Lévi-Strauss" إن تحريم المحارم هو أساس كل الطابوهات (جرمين تايلون: 2000، ص.126)، كما يعدها أيضا قاعدة (من طبيعة القاعدة الاجتماعية أن تكون سابقة للفرد وأن تتعلق بكل ما هو اجتماعي)، هي عنده نتيجة ثرية لكل من خصوصيات الطبيعة والثقافة (Simonis Yvan :1968 ;P.37). كما تعني كلمة ارتكاب المحارم: مدارات جنسية ذات متغيرات كثيرة و ذلك من ثقافة لأخرى على الرغم من أن ممارستها تخلق إحساسا حقيقيا بالرعب و القرف (collectif :2003 ;P.30)

يعمل تحريم المحارم بالتوزيع المنصف للنساء بين الجماعات بحيث يجب تبادل النساء لتستمر حياة الجماعة من الجهة، تكون الحياة الاجتماعية للجماعة الممكنة أيضا (Simonis Yvan :1968 ;P.44) بحيث يعمل طابو تحريم المحارم على الفصل في مجال مهم للتأكيد على مراقبة الجماعات بحيث يتم عن طريقه:

- تفوق الاجتماعي على الطبيعي.
- تفوق الجماعي على الفردي.
- تفوق التنظيم على الحكم الكيفي أو الفعل العشوائي

(Simonis Yvan: OP.Cit ;P.44)، كما يعمل تحريم المحارم على التأسيس للتبادل و حمايته في نفس الوقت (Simonis Yvan: OP.Cit ;P.44).

ذلك ما يؤكد عليه أيضا "Claude Lévi-Strauss" إن تحريم المحارم يرتبط بمفهوم التبادل، أي عن طريق استثناء مجموعة من النسوة من دائرة الممارسة الجنسية، ليصفي مجموع الأقارب من هذه الممارسة ، بحيث يكون استثناء حسب المجتمع - حسب المجتمع- إلى غاية الوصول إلى التبادل و يدخل المجتمع (العشيرة....) في علاقة تبادل النساء مع مجتمعات أو مجموعات اجتماعية أخرى، كما أن وجودها في المجتمعات، من بين القيم المنضمة للسلوك الجنسي للأفراد، هو خروج من طور الطبيعة مرورا إلى طور الثقافة (Collectif: Op.Cit ; P27)، ليشير "Claude Lévi-Strauss" أن المجتمع يبرر تحريم المحارم بأهمية التوزيع المنصف للنساء (أي يتم ذلك بين الجماعات) مشيرا أن السمة الأساسية لهذه القاعدة هي الثقافة، بالرغم من ذلك فإن جوهرها ليس خالصا فاصلها ثقافي-طبيعي.

(Simonis Yvan: OP.Cit; P.41)

لقد اعتبر "Sade" أن هذه القاعدة تحمل صبغة الاضطهاد الاجتماعي غير المبرر، مفترضاً أن الممارسة الجنسية مع المحارم هو دليل الحب، مضيفاً أن هذه القاعدة ستكون عامة في مايلي: "يقول التجرا على ضمان انه سيصبح تحريم المحارم قانون كل الحكومات و التي تشكل الأخوة القاعدة الأساسية فيها"

(Collectif : Op.Cit ; P27)

يشير "S.Freud" إلى أن الخوف من ممارسة تحريم المحارم راجع إلى عدة أسباب من بينها : كونه مضاد للاجتماعي (للأعراف و التقاليد) و هذا ما يوضحه في قوله : " تحريم المحارم هو فعل مضاد- للاجتماعي-الذي من أجله تعمل الحضارة ، رويدا رويدا للتخلي عنها"

(Cifali Mireille et Imbert : 1998 ; P.15)

ارتكاب المحارم، هو تلك العلاقات الجنسية التي تتم بين، الأب و ابنته، بين الأم و ابنها، الأخ و أخته، هناك العديد من حالات ارتكاب المحارم التي تبدأ باغتصاب الأطفال حتى تصل إلى العلاقة مع المحرم (ميشيل غود فريد: 2010، ص.11).

يعتبر أيضا تحريم المحارم: الكبت الجنسي ما بين الأجيال، بحيث يصبح ممارسة حتى لو كان طفلا فهو موضوع جنسي، تحريم المحارم يكون واق و حام للطفل من الدخول في علاقة جنسية، الذي يتم انتقاله للطفل عن طريق التنشئة الاجتماعية ، يكون أساسه الكبت العائلي (كبت الرغبات الجنسية المحرمة) ، لتصبح لاحقا كالمناعة لديه مكونة من تحريمات مطلقة

(Millaud Frédéric : 1998 ; P.P154-155)

يشير "S.Freud" إلى أن الطفل يمكن أن يرغب في الجنس المحرم على مستويين، إما : أن يرغب في تعويض مكان أبيه في الممارسة الجنسية مع أمه، أو أن يرى والديه يمارسان الجنس

(Mullahy Patrick : 1951 ; P41)

إن قاعدة تحريم المحارم لا تشمل فقط الفعل و الممارسة الجنسية، بل تضم أيضا القول والتحدث عنه، كما أن ارتكاب المحارم، هي جريمة ضد الثقافة و ضد الطبيعة، و ممارستها أفراد خارجين عن طور الطبيعة (أي أنهم لا زالوا عالقين في طور الطبيعة)، كما توجد في الحضارات السابقة

2 البنية النظرية لتحريم المحارم:

تشير الدراسات أن هناك مرجعيات لظهور قاعدة تحريم المحارم من بينها مايلي:

2-1- تفسير "داروين": يشير "داروين" في كتابه "النحدر الإنسان" the descent of man" بافتراض أن الأسلاف الأوائل كانوا يعيشون ضمن جماعات صغيرة (كل جماعة تلتف حول رجل كبير واحد)، حيث يتمتع هذا الرجل وحده بالحق في السيطرة على كل شيء، خاصة على حق السيطرة على الإناث ومعاشرتهن، بحيث يتم طرد كل ذكر يبلغ مرحلة النضج الجنسي، ليكون بذلك يشرع لبداية الطابو الجنسي منع أي ذكر من ممارسة جنسية مع إناث مجموعته (علي كمال: مرجع سبق ذكره: ص. 272)

2-2 تفسير "فريزر": يشير "فريزر" أن بعض القبائل كانت ولا زالت تحرم الزواج من العشيرة نفسها، مفسرا "فريزر" ذلك بأنه تعبير العشيرة عن رغبتها في حماية نفسها من أي إغراء لممارسة المحرمات (علي كمال: مرجع سابق: ص. 272) (من العلاقات الجنسية). موقف فريزر: في أحدث مؤلفاته بلا تحفظ التصور الثاني، حيث قال: "ينبغي أن أرجو القارئ أن يبقى نصب عينيه باستمرار واقع أن المؤسستين الطوطمية والزواج الخارجي متميزتين تميزا جوهريا بأصلهما وطبيعتهما على الرغم من أنهما تتصلبان وتتداخلان عرضا و اتساقا لدى عدد كبير من القبائل"

(Sigmund Freud: Op.Cit; P.156-157)

(الطوطمية والزواج الخارجي/م1، المقدمة، ص 07).

يقول فريزر: "...فذلك لان الناس المتدينين قد أدركوا أن إشباع هذه الغرائز الطبيعية سيكون ضارا من وجهة النظر الاجتماعية" (Sigmund Freud: Op.Cit; P162)، يقول "فرويد": "أن استحالة وجود نفور فطري من العلاقة المحرمة، بل تظهر على العكس أن الرغبات الجنسية الأولى للإنسان المراهق هي على الدوام من طبيعة محرمة و أن هذه الرغبات المقموعة تلعب دورا بالغ الأهمية بوصفها عللا معينة للأعصبة اللاحقة" (Sigmund Freud: Op.Cit; P162)

2-3 تفسير "فرويد": يشير "S.Freud" إلى أن تحريم المحارم، ما هو إلا محاولة، لمنع تطور علاقة الحب

الطبيعية بين الأم و ابنها إلى علاقة جنسية محرمة، مضيفا أن منع الرجل الأكبر، لباقي ذكور المجموعة أو العشيرة (Sigmund Freud :Op.Cit; P272) (دفعهم للتأمر عليه و قتله) ، و للتكفير عن الذنب يحولون أباهم إلى طوطم، يتم استحضاره دائما في حياتهم الاجتماعية، مضيفا "S.Freud"، إن

تحريم المحارم ليس قانونا اجتماعيا، وإنما هو عبارة عن الاستعدادات البيولوجية-العضوية، بحيث يقول "S.Freud": "إن الحائل دون العلاقة الجنسية ربما يكمن في الملكات الإنسانية السالفة، وكغيره من المحرمات فإنه قد أصبح ثابتا في نفوس الكثيرين بعملية الوراثة العضوية" (على كمال: مرجع سبق ذكره، ص 272-273)، يواصل "S.Freud" أن "الأب الرمز" أو "الطوطم"^ك، هو الذي يصبح مشرعا للقوانين والممنوعات، هو المرجع لتحريم المحارم (Cifali Mireille et Imbert : 1998 ; P.P15-16)، مضيفا "S.Freud" في القول: "إن الأطفال مجبرون على أن يكرروا بإيجاز تاريخ الإنسانية وذلك بكتبهم لأي ميل أو اختيار للمواضيع الجنسية المحرمة" (على كمال: مرجع سبق ذكره، ص 272-273) .

يشير "S.Freud" أن قاعدة تحريم المحارم في العائلة أو المجتمع الواحد المصغر، توازي في المقابل بإقامة علاقات زواج خارجية (على كمال: مرجع سبق ذكره، ص 273)، ليؤكد "S.Freud"، على أهمية ميث** "عقدة اوديب" فيمايلي: "يستخرج فاعليته التي تعمل على تدخل النظام الثالث للتحريم (تحريم المحارم) الذي يعد وسيلة للبلوغ إلى التلبية طبيعيا، البحث والرباط لا يفرق بين الرغبة والقانون"

ك- يراد بالطوطم، كائنات تحترمها بعض القبائل المتوحشة، ويعتقد كل فرد من أفراد القبيلة بعلاقة نسب بينه وبين واحد منها يسميه طوطمه، وقد يكون الطوطم حيوانا أو نباتا أو غير ذلك، وهو يحمي صاحبيه و صاحبه يحترمه و يقدهسه أو يعبد، وإذا كان حيوانا لا يقدم على قتله، أو نباتا فلا يقطعه أو يأكله. وهناك عدة أصناف للطوطم في القبائل: وهي: 1- طوطم القبيلة: و يكون عام يشترك في احترامه كل أفراد القبيلة و يتوارثونه. 2- طوطم الجنس: و هو خاص و يحترمه احد الجنسين (الذكور أو الإناث) فيختص به رجال القبيلة أو نساءها. 3- طوطم الشخص: و يختص به فرد واحد فيحترمه و هو لا يورث للأبناء. و للطوطم اعتبار ديني-اجتماعي، الأول يتمثل في العلاقة بين الرجل و الطوطم من احترام الأول و حماية الثاني له و حفظه/أما الاجتماعي فهو الحقوق المتبادلة بين أفراد تلك القبيلة الحاملين اسم الطوطم بالنسبة إلى القبائل أخرى منسوبة إلى الطوطميات الأخرى. المرجع: يوسف شلحت: نحو نظرية جديدة في علم الاجتماع الديني (الطوطمية-اليهودية-النصرانية-الإسلام)، دار الفرائي، الطبعة (1)، 2003، بيروت/لبنان، الصفحة 112، 111 و 113.

**- إن هذا الميث، "الخاص بالأب البدائي" الذي يتمتع بالإرادة الكاملة و يستمتع بكل نساء المجموعة، في حين يعتبر باقي الذكور غير موجودين، بإلغائهم من الحياة الاجتماعية خاصة الجنسية، كما اجمعوا على قتله "بتألف أساسا من وضع مطلق بمسافة يكون بها بالتأكيد هذا الأب علامة للمرجع المطلق، و بكل الأشكال الأب المموس يجد بنفس الفعل حدود للوضعية،

(Cifali Mireille et Imbert : 1998 ; P.P15-16) وبهذا

يؤسس "S.Freud"، ومن خلال هذا المفهوم، أولى المبادئ الاجتماعية (كون هناك علاقة لكل ما هو اجتماعي خاصة في هذه النقطة بما هو نفسي^{††}).

2-4- تفسير "أتكنسون": أورد "أتكنسون" في كتابه "القانون الأولي" أن نشوء الطابو الجنسي الذي يحرم علاقات المحارم خاصة، هو عندما يتغلب حب الأم على غير الأب، والسماح بذلك للولد الأصغر بالبقاء في المجتمع البيتي و المنع في الوقت نفسه من الوقوع في الممارسة الجنسية المحرمة (على كمال: مرجع سبق ذكره، ص 272)، كتوفيق بين الوضعين، بحيث ينتج عن ذلك تنظيمًا قريبا أكثر تعقيدا (بوجود الأكبر و الأصغر سنا معا).

2-5- التفسير السوسولوجي: يشير السوسولوجون أن تركيبة الأسرة، لها دخل في ظهور ظواهر من الجانب الاجتماعي-الثقافي، خاصة في مرحلة السبعينات (1975م)، بحيث تشير الإحصائيات إلى ارتفاع للشكل الجديد للعائلات التي يسمونها ب: "العائلة المنفجرة-familles éclatées" أو "العائلة المعادة التشكيل"، أو "العائلة معادة التركيب" (Hurstel Françoise :2002 ;P183)، و هذه النماذج من العائلة أدت إلى تشويش في تعريف "الأب"^{‡‡}.

التي لا يجب أن لا يكون هو المطلق "المرجع": Cifali Mireille et Imbert : Freud et la pédagogie ; édition puf 1998 ; Paris ; page 16.

††- إذ كل ما يعانیه الأفراد، هو راجع إلى الكبت الجنسي والذي يتحمل المجتمع وقيمه وردعه للأفراد جزء من المسؤولية الاضطرابات التي يعانيتها الأفراد. المرجع: Journal des psychologues: Dossier: *L'anthropologie clinique* n258 ; juin 2008 ; les éditions du C.P.A ; France ; Page 23 ; par: Eric Smadja: le complexe d'oedipe.

‡‡- ساهمت النماذج الحديثة للأسرة، بإحداث تشويش في "تعريف الأب"، و ذلك من خلال وجهة نظر تخص مهامه العائلية التي تمنع مبررات التعيين (أي التي تعين لاداءها)، بحيث هناك ثلاثة رجال لهم مهام متعددة: *الأب الطبيعي، *الأب الاجتماعي و القانوني، *الأب المرئي و هذا الأخير هو الأكثر تواجدا مع الطفل و يعتبر كاب محتمل. المرجع: Hurstel Françoise : La Déchirure Paternelle ; édition PUF ; 2002, Page 183

دوركاييم: "في أبحاثه أن الحرام المرتبط بالطوطم كان يستتبع بالضرورة تحضير الاتصال الجنسي بامرأة تنتمي إلى عين طوطم الرجل، فنظرا إلى أن دم الطوطم من نفس دم الرجل فإنها لفعلة مجرمة" / "ويبدو هذا التحضير يقيم كبير الاعتبار بفض البكارة وللحيض" أن يتصل الرجل جنسيا بامرأة تنتمي إلى نفس الطوطم الذي ينتمي إليه (Sigmund Freud: Op. Cit; P.P156-157)

هذا النمط من الأسر، يشير إليه السوسولوجون، لظهور تحريم المحارم الراجع إلى غياب القرابة، المرتبط بحقيقة العلاقات العاطفية الشديدة و الملحة، التي تكون فيها القرابة المصنوعة من الرغبات و المحرمات (Hurstel Franchoise :2002 ;P186)، ليشير "Claude Lévi-Strauss" إن اختلاف أنظمة و قواعد تنظيم الزواج يخلق تحريم المحارم، تمهد لأنواع متعددة من هذه القاعدة الراجعة إلى البنى الأساسية في الفكر الإنساني (Simonis Yvan :1968 ;P.53)، حيث يقول: "تحدد كل علاقة أسرية مجموعة من الحقوق و الواجبات، وتصبح القواعد المتعددة التي تحرم أو تبطل أنماط معينة من الاقتران، محددة بشكل واضح ابتداءا من اللحظة التي تقوم فيها كيان المجتمع"

(محمد الجوهري: 1982، ص.306)، ومن هنا يأتي تحريم المحارم، بشكل عام في المجتمعات^{§§}.

§§- إن الزواج يتم وفق قواعد التبادل المعمول بها في المجتمع ، فمفهوم رابطة الدم لا يجدد أصل تحريم زنا المحارم، و ذلك ما يتضح في حالة أبناء العمومة و الخؤولة المتوازنة، و أبناء العمومة و الخؤولة المتقاطعة، ففي الأسرة الواحدة يعتبر أبناء الخال و أبناء العم (و هم أبناء عمومة و خؤولة متقاطعين) و أبناء الخالة و أبناء العم (هم أبناء عمومة و خؤولة متوازنين)، و رغم وجود نفس الصلة و الرابط الدموي، إلا أن الزواج كقاعدة عامة محرم بين أبناء العمومة و الخؤولة المتوازنين (باعتباره زنا المحارم) أما الزواج بين أبناء العمومة و الخؤولة المتقاطعين مباح إن لم يكن إجباريا. المرجع: محمد الجوهري و آخرون: دراسة علم الاجتماع، دار المعارف، الطبعة (4)، 1982، القاهرة/مصر، الصفحة 306.

بحيث تضع كل المجتمعات قواعد للزواج، تعمل من خلاله تنظيم التبادل بين الجماعات والأسر، حيث تحرم بعض الزوجات، هي الأنماط المعروفة بـ "زواج المحارم"***، أو مثال ذلك العشيرة الطوطمية^{†††}(من القبائل الاسترالية) التي تبني قانون التبادل الذي يؤكد عليه "كلود ليفي ستروس Claude Lévi-Strauss". كما تعمل العائلة على تنشئة الأطفال على قيم اجتماعية، أما العائلة المرتكبة للمحارم لا تعتمد على ذلك لأن كل ما هو خاص أي داخل الأسرة غير محرم، ولهذا، فالمجتمع لا يمكنه ردع أو عزل هؤلاء الأفراد، لأنها تمثل خصوصيتها الثقافية، لذلك فإن الفعل الجنسي لدى هؤلاء الأفراد هو غير اجتماعي (أي فعل خاص)، غير مقدس (P.57-58; 2003: Collectif)

إن ما يمكن الخروج به خاصة من الفقرة الأخيرة، بحيث يشير إلى أن العائلات الممارسة لهذه الممارسة الجنسية، تشكل بنية ثقافية خاصة بما تجعل مما هو موجود في العائلة -ملك الأب-، على عكس ما هو محرم في المجتمع.

2-6- تفسير واستر مارك: يفسر الخوف من زنا المحارم بقوله أن: "أن أشخاصا من جنس مختلف يعيشون معا منذ نعومة أظافر، يساورهم النفور الفطري من الدخول في علاقات جنسية، و بما انه تقوم في العادة بين هؤلاء الأشخاص قرابة دم فان هذا الشعور نجد في العرف و القانون تعبيره الطبيعي، و هو حضر العلاقات الجنسية بين الأقارب الأقربين" (Sigmund Freud :Op.Cit; P160)

***- و هو في الأساس ارتباط محرم، و ذلك ليس لارتباطه بخاطر بيولوجي ناتج عن رابطة دم و تأثيره على النسل، لكن لأنه يلغي وسيلة جوهرية للتبادل بين الجماعات الاجتماعية الغريبة عن بعضها البعض(و يعتبر مفهوم "رابطة الدم" كمعيار للمحارم) جزء محدد من القاعدة=بحيث التزاوج داخل أعضاء نفس الأسرة يمنع التبادل من اسر أخرى، إن التحريم العالمي(زنا المحارم) هو الطريقة السلبية لتأكيد القاعدة الوضعية للزواج الاغتراضي(الاختيار الإجباري للمرأة من بين الغريبات) و هو كذلك عامل جوهر في المبادلات الاقتصادية بين الجماعات ينتمي إليها الأقران. المرجع: محمد الجوهري و آخرون:دراسة علم الاجتماع، دار المعارف، الطبعة (4)، 1982، القاهرة/مصر،الصفحة306.

†††-العشيرة الطوطمية(مثل القبائل الاسترالية) التي تنضم تحت اسم مميز و نسب مشترك، لجميع المنحدرين من نفس السلف الأسطوري و هو الطوطم "Te Totem"، و الذي يتحدد فيه النسب في اغلب الأحيان عن طريق الأم، و هذا لا يعني إن السلطة للام فيها،و الزواج في العشيرة هو زواج اغتراضي، و الزواج بين أعضاء العشيرة محرم، و القرين يكون من عشيرة أخرى. المرجع: محمد الجوهري وآخرون:دراسة علم الاجتماع، دار المعارف، الطبعة (4)، 1982، القاهرة/مصر،الصفحة307.

2-7- تفسير ماري هافلوك أليس: في الصفة الغريزية لهذا النفور: فانه لا يتعد في كتابه: "في سيكولوجيا الجنس" عن هذا التصور حينما يقول: "إن كانت الغريزة الجنسية لا تتجلى بصورة طبيعية بين الأخوة و الأخوات أو بين الصبيان و البنات الذين عاشوا معا منذ نعومة أظافرهم فهذه محض ظاهرة سلبية تتأتى من كون الشروط اللازمة ليقضة غريزة المجامعة غير متوفرة في الظروف المشار إليها... فلدى الأشخاص الذين يعيشون معا منذ نعومة تسلم العادة و الألفة جميع الاثار التي يمكن أن يتسبب فيها النظر و السمع و الملاسة و تخلقان بين هؤلاء الأشخاص حالة من الميل مبراة عن الشهوات و تجردانه من القدرة على توليد التنبيه الايروسي اللازم لحدوث الامتعاض التناسلي"

(Sigmund Freud: Op.Cit; P160-161)

- إن تحريم المحارم قاعدة اجتماعية (كونها تجد لنفسها جذورا في القيم الاجتماعية و المعايير الخاصة بكل المجتمعات)، دينية (حيث نجد النص الديني يوردها مثلا في النص الديني-القران)- كما أن الاعتقادات القديمة الخاصة بالمجتمعات الأولى تجعل منها قاعدة لتنظيم بنى القرابة—التي تعمل من جهة على الانتقال من التواصل إلى تبادل النساء بين المجتمعات ككل أو مجموعات اجتماعية (عن طريق هذا التبادل تخلص إلى التبادل الثقافي للمجموعات، استمرارية النسل خارج المجموعة الواحدة...)، كما تعمل هذه القاعدة على العموم على تنظيم بنى القرابة و تحديد نمط العلاقات داخل الأسرة الواحدة حسب ما يتناسب مع كل مجتمع-.

2-8 أشكال تحريم المحارم (P41; 2003 : collectif) :

- الشكل الشفهي: و هو يتمثل في وجود علاقة روحية بين الفتاة الصغيرة و عرابتها
- و لا يكون ارتكاب المحارم داخل البنية القرابية مثل (الأب و البنت/القريبة و القريب).
- و يكون بين كل من يحمل نفس اللقب أي العلاقات القرابية الموسعة

إضافة إلى ذلك، توجد ثلاثة آراء^{###} حول تحريم المحارم، إلا أن الأكثر أهمية من بين الآراء الثلاثة من حيث ارتباطه بالمقال هو:

الرأي الثالث: إذ يركز على أن الإصل في تحريم المحارم -تحريم العلاقات الجنسية- يعود إلى ماهو اجتماعي بحيث "الأفراد يلتزمون بالتحريمات المتعلقة بالآباء البيولوجيين إلى أن يتحول تحريم المحارم إلى الزواج الخارجي (Simonis Yvan: op.Cit ; P.40) exogamie

ونتيجة لهذه الآراء الثلاثة تتشكل لنا وضعين اثنين لاستنتاج التحليل لمثل هذه القاعدة:
* الوضع الأول: بحيث لا يمكن فهمه سوى على أنه قانون واحد عالمي، الذي يتمثل في تحول تحريم المحارم إلى قاعدة اجتماعية-ثقافية.

* الوضع الثاني: نجد الرأي التالي (Lord Averburs Maclennan)، الذي يرى أن تحريم المحارم قاعدة اجتماعية تنتقل إلى الممارسات في الزواجات (للغنيمة) بنساء أجنبيات في المجموعة (Simonis Yvan: op.cit; P.40).

* تعليق على التفكيك النظري لقاعدة تحريم المحارم:

إن التفسيرات المتعلقة باصل الطابو المتحور في تحريم المحارم، ليس مرتكزا على اختصاص دون الآخر، بل هو تداخل مختلف العلوم المعنية بالسلوك المترتب عن انتهاك هذا التحريم، لذلك نجد أولى السبل الباحثة والمسنة له الأديان من جهة، التحليل النفسي وعلم النفس في تباحث السلوك وجذوره وخلفياته على الصحة النفسية، ليكون الطب كمحص للاضرار الصحية المحتملة، الانثروبولوجيا من جهتها تبحث أصل الظاهرة كونها تعتبر مرحلة عبور من مرحلة اللا-ثقافة إلى مرحلة الثقافة أي المجتمع، إذ تعد قاعدة تحريم المحارم قاعدة اجتماعية عالمية لا اختلاف عليها- تقوم على الفصل وتنظيم السلوك الجنسي، ضمن حدود القرابة بالدم أو المصاهرة. القانون بدوره ينظم السلوك ويعاقب عليه في حالة انتهاكه.

- لقد ظهرت ثلاثة آراء حول تحريم المحارم، بحيث يشير الرأي الأول: بأن تحريم هو "ارتداد اجتماعي حول ظاهرة طبيعية" أو اقتراح بالناحية البدائية و هذا حسب رأي كل من "L.H.Morgan; Sirh.Mine"/الرأي الثاني: يرى أن تحريم المحارم قاعدة تنتقل إلى ممارسات في الزواجات للغنيمة بنساء أجنبيات في المجموعة. المرجع:

Simonis Yvan : Claude Lévi-Strauss* ou la passion du incest*introduction au structuraliste ; édition aubier-montagne ; 1968 ; France page 40/41.

*هذه التفسيرات ليست كافية بشكل منفرد، إلا أنه حين تجميعها، تعطينا شرحا متناغما حول قاعدة تحريم المحارم الأصلية: المتمثلة في تحريم إقامة على جنسية بين الرجل و نساء يملكون عذرا شرعيا-أي بقوة الدين وتنسيق المجتمع بالمقابل- (بحيث اتفقت كل الحضارات على القرابة المباشرة بالدم).

إلا أن ما ترتب عن تحضر المجتمعات، هو الانكار التلقائي-الاجتماعي والسيكولوجي- لمثل هذا السلوك، لذا فإن قاعدة تحريم المحارم الذي تم اسقاطها ضمن التحليل السوسولوجي، هو التحريم ضمن المصاهرات الكبرى أو ضمن أشكال التبادلات بحسب قانون المجتمع.

ثانيا ارتباط قاعدة تحريم المحارم بالتحليل السوسولوجي:

تحريم المحارم سوسولوجيا، هو: التأسيس الذي يقوم على القوة أو الأرباح المادية للجنس، ممارسته أو الامتناع عنه، المؤسسة على:

1-العذرية. أين يكون الشرف و التفاخر للفرد، التي تشكل فيها العذرية إيديولوجية ذكورية وابتكار ذكوري المؤثر للعلاقة الجنسية، المؤسسة للشرف، التي تصنع شرف الفرد في إطار المجموعة، إقصاء الأفراد المنتهكين

لهذا الفصل الجنسي التأسيسي (Lahouari Addi : 2004 ;P80)

2-الفصل الاجتماعي/إنكار الفصل الاجتماعي/تأكيد الفصل الاجتماعي.

إن التأسيس للهيمنة الاجتماعية، ينطلق من نقطة مركزية، المتمثلة كما ذكرت:

1-العذرية: (Lahouari Addi : 2004 ;P48) هي نقطة التأسيس، لكل التحريمات الجنسية اللاحقة عنها، و الفعالة بها.

هي المؤسس الثقافي-الاجتماعي لسلطة الذكر(العائلة و القبيلة)، المستوجب الحفاظ عليها، تحت مسمى(شرف العائلة)، و الذي لا يباح إلا بموافقة اجتماعية، و مباركة دينية(التمثلة في مباركة الجماعة/المستمرة في رمزيتها حتى مع التحول نحو الزواج المدني/تبقى المباركة الدينية-الجماعة- و الرضا الاجتماعي/مع الدلالة المادية للعذرية).

2-بعد التثبيت بالأعراف، وحبوب العذرية والحفاظ عليها، يكون الزواج، الدرجة الثانية اجتماعيا، من قاعدة تحريم المحارم.

الزواج: تحويل الزواج من فعل طبيعي (الشرط فيه ذكر + أنثى بتوفر البلوغ الجنسي)، إلى الزواج كفعل اجتماعي-ثقافي (مربوط و محدد باتفاقيات اجتماعية)، مقيد بـ: المقايضة بين:

- إباحية العذرية(التزويج) مقابل هدايا:
-تقدم من طرف الرجل إلى أهل المرأة(مهر^{SSS}).
-تقدم من طرف أهل الزوجة إلى الرجل أو أهله(كتفضيل لحذف عبئ مالي على الأسرة أو عائلتها)(فدية/عطية/هبة/LA DOTE المهر).
-دون مقابل لمهر مع إقصاءها من الميراث.
3-الإلزام بالحدود الاجتماعية للجنس، و تثبيت الفواصل الاجتماعية كونها أعراف، يتم تحديد فيها التجانس(الزواج)، ضمن العينات الاجتماعية الموجودة (طبقة، زمر، طوائف دينية، شرائح، الأطباء، المعلمين، الفلاحين، التجار...)، مع ما هو مقابل لها و مساو لها، فيه يتمك إباحة الجنس و الزواج، وفق شروط الاتفاقية الاجتماعية:ضمن العملية المحددة بـ:

1-الفصل:التأسيسي(الفصل الجنسي/المؤسس على العذرية)



يتأسس هذه الفصل، على التأسيس و الخلفية إلبدينية، البنية الاجتماعية، التي تمنع التفاعل، والاتصال بين (الذكور و الإناث)، بالمنع الديني **** لخارج الاتحاد الاجتماعي المقبول الذي يجد له تأسيس في كل من

SSS - مع العلم أن المهر المقدم من الرجل أو أهله إلى أهل الزوجة، مقابل التمتع بها، قد عرف تغيرات متعددة:1-مرحلة الصيد(كان عبارة عن غنائم الصيد التي يحض بها الرجل).2-مرحلة الرعي(تمثلت في الماشية...).3-مرحلة الزراعة(شملت المحاصيل الزراعية، الحبوب، الخضر، الفواكه...).4-مرحلة المدينة المعاصرة(عبارة عن أموال، عقارات، أسهم، سيارات...)(الذي يعتبر نتيجة لثمين المرأة، من جهة، و جماعة المصاهرة من جهة أخرى(التفاخر و التباهي في المهر بين الجماعات الاجتماعية)،أين يشير "م.موس"،ان الهدايا تمثل في حد ذاتها تنظيما اجتماعيا داخليا للجماعة الاجتماعية،المؤسسة عليها علاقاتها التبادلية.

****-الآية:"حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم فالاتي دخلتم بهن فان لم تكونوا


الدين (باعتبارها زنا) التأسيس في القانون (المنسخ عن التشريع الديني) و التأسيس الاجتماعي (العذرية). المؤسس ارتداد إلى العذرية^{††††}. المراقبة اجتماعية، بالتطبيق، كفعل دفاعي، الفصل النهائي بإبقاء الإناث داخل المحيط المنزلي، المعزول عن التفاعل مع الذكور، كفعل وقائي.

2- إنكار الفصل:



تم في هذه العملية، إنكار الفصل، التحريم المؤسس في الجنس، أي، الاتحاد و الربط بين الجنسين، في الفصل الكلي (الجنسي)، من خلال التمدد الإناث، العمل، القائم على زيادة الفرص التفاعل و الالتقاء بين الجنسين. إقامة العلاقات الجنسية/العاطفية.

3- تأكيد الفصل (أعينا تي):



إن صيرورة البنية الاجتماعية، و الفعل الاجتماعي للأفراد، التي تنطلق من الفصل بين الجنسين، و منع التفاعل و التجانس بينهما، مروراً، بمحاولة اختراق الفصل، إنكاره، و تفعيل نموذج علائقي و تفاعلي جديد

دخلتم بمن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذي من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف إن الله كان غفورا رحيمًا" /سورة النساء/ الآية 23.

†††† - تشكل العذرية إنتاج مجتمعي و ليس معطى بيولوجي، الذي تم من اجل بناء الهيمنة الذكورية على الإناث، و تحكيم المنع الممارسة الجنسية بضابط مؤسس في سوق الزواج، انظر: نوال السعداوي: المرأة و الجنس،

بين الأفراد، مبني على الإمكانية البيولوجية و الرغبة النفسية، التي تنجح، لكن تتوقف، عند حد العلاقات المجردة من التفعيل الاجتماعي بالموافقة الجماعية للسلوك####.

ليتحول، فعل محاولة الإنكار، المثبت، بالسلوكات الجماعية للأفراد. إلى تأكيد الفصل و إثباته، أثناء عملية الاتحاد النهائية، ذات القبول الاجتماعي، يتم فيها، إقامة التحالفات الاجتماعية بناء على التماثل الاجتماعي في المركز الاجتماعي، من أجل تثبيت الوضع الاجتماعي السابق، بنماذج مواكبة متكيفة مع المستجدات.

إذ تمثل قاعدة تحريم المحارم، إحدى التدابير، التي شكلها المجتمع، للمحافظة على الأوضاع الاجتماعية، التي تضمن بأجزائها، استقرار التنظيم الاجتماعي (الفصل الجنسي العام، تحديد العلاقات بين الجنسين المؤسسة في التراتبية الاجتماعية)، الحفاظ على المراكز الاجتماعية، و ما يترتب عنها من امتيازات، في هذا، يشير "جون بول سارتر": "هناك العديد من التدابير الوقائية لحبس الإنسان فيما هو عليه" (على الحوات: 1998، ص 193)، مضيفاً: "كما لو كنا في خوف دائم من انه سيخرج عما هو فيه أو انه يمكن أن يهرب و فجأة يتملص من حالته" (على الحوات: المرجع السابق، ص. 193).

المراجع:

- 1- جرمين تايلون (2000): الحريم و أبناء العم، الطبعة، دار الساقية.
- 2- محمد الجوهري وآخرون (1982): دراسة علم الاجتماع، دار المعارف، الطبعة (4)، القاهرة/مصر
- 3- ميشيل غود فريد (2010): مصطلحات في علم النفس و الطب النفسي، ترجمة: حبيب نصر الله، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، الطبعة (1)، لبنان.
- 4- على الحوات (1998): النظريات الاجتماعية- اتجاهات أساسية-، منشورات شركة Elga، د. ب.
- 5- علي كمال (1984): الجنس والنفس في الحياة الإنسانية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الطبعة (1)، بيروت.

####- يمكن هنا، الحديث، إن العائلات الملكية، و البورجوازية الراقية، قد لا تمتنع أعضاءها، من إقامة علاقات قائمة على الإمكانية البيولوجية المتاحة، لكن، لا تعترف بما ينتج عنها من أطفال، على انه خلف للعائلة، مؤهل بصفة اجتماعية للتحويل الاجتماعي لميراث العائلة الاجتماعي- السيادة، ليكون ما ينتج عن تلك العلاقات، أو محاولة إنكار و خرق الفصل (المباح بشكل وظيفي/ المرفوض بنيويا كفعالة اجتماعية). انظر تاريخ العرب القدامى: العديد من الجوارى، دون الرابط الاجتماعي المقبول (عنترة ابن شداد)، الملوك، السلاطين، و غيرهم، البورجوازيين....

6-يوسف شلحت(2003):نحو نظرية جديدة في علم الاجتماع الديني(الطوطمية-اليهودية-النصرانية-الإسلام)،دار الفراي،الطبعة (1)، بيروت/لبنان.

7-Cifali Mireille et Imbert (1998) : Freud et la pédagogie ; édition puf ; Paris.

8-Collectif(2003): De L inceste; édition Odile Jacob.

9-Jaques Vidal et autres (1984): Dictionnaire des Religions ; Paris ; PUF ; 1ere Edition.

10-Laurent Barry (): Prohibition de l'inceste ; encycloaedia universalis-en ligne-, consulte le 16/11/2022 .

URL: <https://www.universalis.fr/encyclopedie/prohibition-de-l-inceste/>

11-Malek Chebel(1995): Encyclopédie de l amour en islam; édition Payot/rivages; Paris.

12-Millaud Frédéric(1998) : Le passage a l'acte * aspect clinique et psychodynamique*; édition MassonParis.

13-Mullahy ; Patrick (1951): Œdipe du mythe au complexe expose des théories psychanalytique ; édition Payot ; France.

14-Hurstel ; Françoise (2002): La Déchirure Faternelle ; edition PUF.

15-Roger Caillois(1950) : L'homme et Sacré ; Idée Gallimard.

16-Simonis Yvan (1968): Claude Lévi-Strauss* ou la passion du l inceste*introduction au structuraliste; édition aubier-montagne ; France.